



قرار لوزير العدل

رقم 82 / م.م.ب/ 25 بتاريخ 11 دجنبر 2025

بإجراء مباراة لتوظيف محررين قضائيين من الدرجة الثالثة (السلم 9)

وزير العدل، بناء على:

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

القانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط، كما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.16.145 صادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982)؛

قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 صادر في 7 جمادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة والمسلمة من طرف المؤسسات الجامعية والمؤسسات غير التابعة للجامعة، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

قرار وزير العدل والحريات رقم 1895.16 صادر في 21 من رمضان 1437 (27 يونيو 2016) بتحديد التخصصات ذات الصلة بمهام هيئة كتابة الضبط المطلوبة لتوظيف المحررين القضائيين من الدرجتين الثالثة والرابعة، كما وقع تتميمه بقرار وزير العدل رقم 2364.23 صادر في 5 ربيع الأول 1445 (21 سبتمبر 2023)؛

قرار وزير العدل رقم 2354.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وبرامج مباريات التوظيف في درجات هيئة كتابة الضبط؛

ترخيص السيد رئيس الحكومة عدد 1383 بتاريخ 2025/11/28 .

قررمالي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد فاتح فبراير 2026 مباراة لتوظيف 120 محررا قضائيا من الدرجة الثالثة (السلم 09)، للقيام بمهام عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك وفق ما هو مبين بالجدول التالي:

الشهادة أو الدبلوم	التخصص المطلوب والمجالات المرتبطة به	عدد المناصب	مراكز إجراء الاختبار الكتابي
تقني متخصص أو شهادة التقني العالي أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا	كتابة الإدارة أو تقنيات كتابة الإدارة	95	طنجة، تطوان، الحسيمة، وجدة، الناظور، فاس، مكناس، تازة، الرباط، القنيطرة، الرشيدية، ورزازات، الدار البيضاء، سطات، الجديدة، مراكش، آسفي، بني ملال، خريبكة، أكادير، كلميم، العيون، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء.
	التنمية المعلوماتية	20	
	الآلية والأدواتية الصناعية	05	

المادة 2:

تخصص نسبة 25% من عدد المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم، أو محارب قديم ونسبة 7% لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة 3:

تفتح المباراة في وجه المترشحين:

- المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- الحاصلين على الشهادة أو الدبلوم المذكورين في المادة الأولى أعلاه، في التخصصات المطلوبة والمجالات المرتبطة بها، والمسلمة من طرف إحدى المعاهد أو مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميمه، أو إحدى الدبلومات أو الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصصات المطلوبة؛
- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة والممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛

المادة 4:

تتم مسطرة الترشيح على النحو التالي:

- يسجل طلب الترشيح في التخصصات أعلاه بمركز واحد فقط على التطبيقية المعدة لهذا الغرض بموقع مديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma وذلك إلى غاية يوم 29 دجنبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل في المباراة؛
- يعتبر التسجيل بالتطبيق المعلوماتي المعد لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل؛
- يتعين على المترشحين إيداع ملف الترشيح إلكترونيا، يتضمن وجوبا الوثائق التالية:
 - نسخة لأصل البطاقة الوطنية للتعريف؛
 - نسخة لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛
 - نسخة من شهادة البكالوريا محصل عليها قبل ولوج المعهد أو نسخة من شهادة تقني لمن لا يتوفر على شهادة البكالوريا؛
 - شهادة مسلمة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم بالنسبة لمن يعنيه الأمر؛

- شهادة مسلمة من السلطة الحكومية المكلفة بالأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص المعاقين؛
- ترخيص نهائي غير مشروط مسلم من مصالح الموارد البشرية بالإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف نظامي أو موظف متعاقد، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛

- يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم تقديم طلباتهم حسب مسطرة الترشيح، مع إرفاق ملفات ترشيحهم بما يثبت هذه الصفة واستكمال المسطرة لاحقا عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛
- ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونيا دون إيداع وثائق ملف الترشيح المطلوبة بالتطبيقية المعدة لهذا الغرض؛
- تقبل طلبات الترشيح المرفقة بشهادة النجاح، على أنه يتعين على المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي الإداء يوم الاختبار الشفوي، بنسخ مطابقة للأصل من الدبلوم المطلوب (وليس شهادة النجاح) وكذا بباقي الوثائق المشار إليها أعلاه؛
- يتعين على المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، استكمال ملفات توظيفهم بالوثائق الإدارية المطلوبة للتوظيف؛
- إذا ما تبين لاحقا عدم التصريح بصفة موظف نظامي أو موظف متعاقد سيتم رفض طلب الترشيح والحذف من اللائحة النهائية للناجحين.

المادة 5:

- سيعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم إلكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشرها، وذلك بتوجيه طلب في الموضوع إلى مديريةية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية الخاصة بالمباراة؛
- سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقعين الإلكترونيين التاليين: www.emploi-public.ma و drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد انتهاء البت في طلبات التظلم من طرف اللجنة المختصة؛
- يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المباراة بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma؛
- سيحدد مكان وتاريخ وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وكذا بالموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 6:

تشتمل المباراة المذكورة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1) اختبار كتابي: سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها، أو بالتخصصات المطلوبة.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2) اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط أو التخصصات المطلوبة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 7:

يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma وسيحدد مكان وتاريخ وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وكذا على الموقع الإلكتروني [.drh.justice.gov.ma](http://drh.justice.gov.ma).

المادة 8:

سيتم التعيين بمقرات العمل الشاغرة من طرف الإدارة حسب ما هو مبين بالجدول رفقته، وبمقرات أخرى عند الاقتضاء، كما يلتزم المترشحون الناجحون بالشروط المضمنة بالبرمجية المعدة للتسجيل في هذه المباراة.

المادة 9:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل www.justice.gov.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

حرر بالرباط في: 11 ديسمبر 2025

وزير العدل
عبد الشيف وصفي

جدول بمقرات التعيين المتباري بشأنها حسب التخصصات

مقرات التعيين	التخصص المطلوب والمجالات المرتبطة به	الشهادة أو الدبلوم
محكمة الاستئناف بأسفي	كتابة الإدارة أو تقنيات كتابة الإدارة	تقني متخصص أو شهادة التقني العالي أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا
المحكمة الابتدائية بإنزكان		
المحكمة الابتدائية بتزنيت		
المحكمة الابتدائية بالجديدة		
المحكمة الابتدائية بسيدي بنور		
محكمة الاستئناف بالجديدة		
المركز القضائي بالزمارة		
المحكمة الابتدائية بالحسيمة		
المحكمة الابتدائية بتارجيست		
محكمة الاستئناف بالحسيمة		
المحكمة الابتدائية الزجرية بالدار البيضاء		
المحكمة الابتدائية المدنية بالدار البيضاء		
المحكمة الابتدائية بالمحمدية		
المحكمة الابتدائية بينسليمان		
محكمة الاستئناف بالدار البيضاء		
المحكمة الابتدائية بالخميسات		
المحكمة الابتدائية بالرماني		
المحكمة الابتدائية بالرشيدية		
محكمة الاستئناف بالرشيدية		
المحكمة الابتدائية بالقنيطرة		
المحكمة الابتدائية بسوق أربعاء الغرب		
المحكمة الابتدائية بسيدي سليمان		
المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم		
المحكمة الابتدائية بمشعر بلقصابري		
المحكمة الابتدائية بالناظور		
المحكمة الابتدائية بالدريوش		
المركز القضائي بميضار		
المركز القضائي بتمسمان		
محكمة الاستئناف بالناظور		
المحكمة الابتدائية بأزيلال		
المحكمة الابتدائية بالفقيه بن صالح		
المحكمة الابتدائية ببني ملال		
المحكمة الابتدائية بخنيفرة		
المحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النمة		
المحكمة الابتدائية بقصبة تادلة		
المركز القضائي بدارولد زيدوج		
محكمة الاستئناف ببني ملال		

مقرات التعيين	التخصص المطلوب والمجالات المرتبطة به	الشهادة أو الدبلوم
المحكمة الابتدائية بتازة	كتابة الإدارة أو تقنيات كتابة الإدارة	تقني متخصص أو شهادة التقني العالي أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا
المديرية الإقليمية للعدل بتازة		
محكمة الاستئناف بتازة		
المحكمة الابتدائية بأبي الجعد		
المحكمة الابتدائية بخريبكة		
المحكمة الابتدائية بوادي زم		
محكمة الاستئناف بخريبكة		
المحكمة الابتدائية ببرشيد		
المحكمة الابتدائية بين أحمد		
المحكمة الابتدائية بسطات		
المحكمة الابتدائية بتاونات		
المحكمة الابتدائية بفاس		
المحكمة الابتدائية لبولمان بميسور		
محكمة الاستئناف بفاس		
المحكمة الابتدائية بسيدي افني		
محكمة الاستئناف بكلميم		
المحكمة الابتدائية بابن جرير		
المحكمة الابتدائية بامنتانوت		
المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة		
المحكمة الابتدائية بمراكش		
محكمة الاستئناف بمراكش		
المحكمة الابتدائية بأزرو		
المحكمة الابتدائية بالحاجب		
المحكمة الابتدائية بوجدة		
المحكمة الابتدائية بجرادة		
المحكمة الابتدائية لفكيك ببوعرفة		
المركز القضائي بدبدو		
المركز القضائي بفكيك		
محكمة الاستئناف بوجدة		
المحكمة الابتدائية بتنغير		
المحكمة الابتدائية بزاكورة		
المحكمة الابتدائية بورزازات		
محكمة الاستئناف بورزازات		

الشهادة أو الدبلوم	التخصص المطلوب والمجالات المرتبطة به	مقرات التعيين
تقني متخصص أو شهادة التقني العالي أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا	التنمية المعلوماتية	المحكمة الابتدائية بأولاد تايمة
		المحكمة الابتدائية بطاطا
		المحكمة الابتدائية ببيوكري
		المحكمة الابتدائية بسيدي بنور
		المحكمة الابتدائية بتارجيست
		محكمة الاستئناف بالحسيمة
		المحكمة الابتدائية بالرماني
		المحكمة الابتدائية بالريش
		المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم
		المحكمة الابتدائية بمشروع بلقصابري
		المحكمة الابتدائية بالدريوش
		المحكمة الابتدائية بسوق السبت أولاد النممة
		المحكمة الابتدائية بدمنات
		المحكمة الابتدائية التجارية بفاس
		المحكمة الابتدائية لبولمان بميسور
		المحكمة الابتدائية بسيدي افني
		المحكمة الابتدائية بأسا الزاك
		المحكمة الابتدائية بامننانوت
		المحكمة الابتدائية بزأكورة
		الآلية والأدواتية الصناعية
المديرية الإقليمية للعدل بمكناس		
المديرية الإقليمية للعدل بالدار البيضاء		
المديرية الإقليمية للعدل بأكادير		
المديرية الإقليمية للعدل بمراكش		